

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠٠١

بإنشاء جهاز تنمية المناطق الصناعية بمحافظة الإسكندرية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء منطقة النهضة

الصناعية بمحافظة الإسكندرية :

وببناء على ما عرضه رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :

**قرار**

(المادة الأولى)

ينشأ بمحافظة الإسكندرية جهاز يسمى جهاز تنمية المناطق الصناعية

محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

يكون للجهاز مجلس إدارة برئاسة محافظ الإسكندرية وعضوية كل من :

سكرتير عام المحافظة .

رئيس المجلس الشعبي المحلي بالمحافظة .

المستشار القانوني للمحافظة .

وكيل وزارة الإسكان بالمحافظة .

ممثل عن الهيئة العامة للاستثمار من الدرجة الممتازة .

ممثل عن الهيئة العامة للتصنيع من الدرجة الممتازة .

عدد (٢) من المستثمرين يختارهما رئيس الهيئة العامة للاستثمار .

عدد (٢) من ذوى الخبرة يختارها محافظ الإسكندرية .

ممثل عن الصنادل الصناعات المصرية .

رئيس جمعية المستثمرين لمنطقة النهضة الصناعية .

مدير عام المنطقة الصناعية .

ويتولى أمانة المجلس رئيس مكتب الهيئة العامة للاستثمار بمحافظة الإسكندرية

(المادة الثالثة)

يختص مجلس إدارة تنمية المناطق الصناعية بمحافظة الإسكندرية بما يأتي :

وضع السياسات العامة لتنمية وتطوير المناطق الصناعية .

اعتماد تقسيم المناطق الصناعية إلى قطاعات نوعية حسب طبيعة الأنشطة .

وضع السياسة العامة لتسعير الأراضي والقواعد العامة لتحديد نسب التميز .

وضع القواعد العامة لتخصيص مساحات الأرضى للمشروعات التى تقام  
بمناطق الصناعية .

وضع خطة إعادة استثمار موارد المناطق الصناعية .

اعتماد نماذج طلبات تخصيص الأراضى وتسليمها ونماذج العقود .

وضع أسس وضوابط سداد قيمة الأرضى المخصصة للمشروعات .

البت فى الطلبات المقدمة لإقامة مشروعات بمناطق الصناعية ببراءة أحكام قانون

ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧

اعتماد أسس ومواصفات وشروط البناء بمناطق الصناعية .

وضع خطة تزويد المناطق الصناعية بالخدمات وتطویرها طبقاً للاحتياجات  
القائمة والتوسعت .

وضع خطة تحسين وصيانة المناطق الصناعية وشروط وقواعد المحافظة على البيئة  
الأمن الصناعى .

النظر فى تقارير متابعة تنفيذ المشروعات داخل المناطق الصناعية .

## (المادة الرابعة)

تكون اجتماعات مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل شهر أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك ، وتدون محاضر الجلسات في سجل يوقع عليه رئيس وأمين المجلس .

## (المادة الخامسة)

يصدر محافظ الإسكندرية قراراً بتنظيم العمل بجهاز تنمية المناطق الصناعية بالإسكندرية .

## (المادة السادسة)

يكون للجهاز قسم خاص بموازنة محافظة الإسكندرية تدرج فيه الاعتمادات المالية اللازمة .

## (المادة السابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٤٢١ هـ  
 (الموافق ٢٠ فبراير سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد